[363] التسبيح (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). 33 - باب وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به واستحباب الاذان والاقامة وسقوط الجهروما يتعذر من القراءة مع التقية وانه يجزى منها مثل حديث النفس (10911) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن أخيه الحسين، عن أبيه علي بن يقطين قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن الرجل يصلي خلف من لا يقتدي بصلاته والامام يجهر بالقراءة، قال اقرأ لنفسك وإن لم تسمع نفسك فلا بأس. (10912) 2 - وعنه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن إبراهيم بن شيبة قال: كتبت إلى أبي جعفر الثاني (عليه السلام) أسأله عن الصلاة خلف من يتولى أمير المؤمنين (عليه السلام) وهو يرى المسح على الخفين، أو خلف من يحرم المسح وهو يمسح ؟ فكتب (عليه السلام) إن جامعك وإياهم موضع فلم تجد بدا من الصلاة فأذن لنفسك وأقم، فان سبقك إلى القراءة فسبح (10913) 3 - وباسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي اسحاق، عن عمرو بن عثمان، عن محمد بن عذافر، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال:

_____ (2) تقدم في الباب 51 من ابواب القراءة. (3) ياتي ما يدل على بعض المقصود في الباب 35 من هذه الابواب الباب 33 فيه 11 حديثا 1 - التهذيب 3: 36 / 129، والاستبصار 1: 340 / 1663، واورده ايضا في الحديث 1 من الباب 52 من ابواب القراءة. 2 - التهذيب 3: 276 / 807. 3 - التهذيب 2: 296 / 1194. (*)
